

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة  
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الأحد ٩ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣  
الموافق ( ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٢١ )

العدد ٢٥٥  
(تابع)



## محتويات العدد

رقم الصفحة

وزارة التجارة والصناعة : قراران وزاريان رقما ٥٥٠ و ٥٥١ لسنة ٢٠٢١ . ٣ - ٤



المطابـق الأـميرى  
صورة الكـرونية لإعطـاها عند التـداول

# قرارات

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٥٠ لسنة ٢٠٢١

بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزارى رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديلات بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩ بشأن فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف عيدان وقضبان من حديد أو من صلب (حديد تسليح لأغراض البناء، وصنف المنتجات نصف الجاهزة من حديد أو من صلب من غير الخلائط (البليت) ؛  
وعلى مذكرة مساعد الوزير للشئون الاقتصادية المؤرخة ٢٠٢١/١١/١١ ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يتم إيقاف العمل بالقرار الوزارى رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/١١/١٣

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٥١ لسنة ٢٠٢١

بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢١

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديلات بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف منتجات الألومنيوم ، (قوالب ، سلندرات ، سلك) ؛  
وعلى مذكرة مساعد الوزير للشئون الاقتصادية المؤرخة ٢٠٢١/١١/١١ ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يتم إيقاف العمل بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/١١/١٣

وزير التجارة والصناعة

نيضين جامع

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١١٥٤ - ٢٠٢١/١١/١٤ - ٢٠٢١/٢٥٤٠٦

